

Distr.: General  
14 March 2007  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

البند ١١٦ (ج) من القائمة الأولية\*

تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية  
وتعيينات أخرى

## إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات

## مذكرة من الأمين العام

١ - تنص المادة ٢٠ من نظام الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة على ما يلي:

”المادة ٢٠

”لجنة الاستثمارات

”تتألف لجنة الاستثمارات من تسعة أعضاء يعيّنهم الأمين العام بعد التشاور مع مجلس [الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة] ومع اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، شريطة أن تقر الجمعية العامة تعيينهم“.

\* A/62/50.



٢ - وتتكون اللجنة حالياً من الأعضاء التالية أسماؤهم:

ماساكازو أريكاوا (اليابان)\*\*

إيميليو خ. كارديناس (الأرجنتين)\*\*\*

فرناندو غ. شيكو باردو (المكسيك)\*\*\*

مادهاف داهر (الهند)\*\*

نمير أ. كردار (العراق)\*\*

ويليام ج. ماكدونو (الولايات المتحدة الأمريكية)\*

السيد خايا نغولا (جنوب أفريقيا)\*\*\*

هيلين بلوا (فرنسا)\*

يورغن رايمينتزر (ألمانيا)\*

---

\* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

\*\* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

\*\*\* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

٣ - وبما أن مدة عضوية كل من السيد ماكدونو، والسيدة بلوا، والسيد رايمينتزر ستنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، سيكون من الضروري أن تقرر الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين تعيين الأمين العام لثلاثة أشخاص ملء هذه الشواغر. وسيعمل الأشخاص الذين سيقر تعيينهم على هذا النحو لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.

٤ - وفي الدورات السابقة، كانت اللجنة الخامسة تقدم إلى الجمعية العامة مشروع مقرر يتضمن أسماء الأشخاص الموصى بإقرار تعيينهم. ويقترح اتباع إجراء مماثل في الدورة الثانية والستين.